وجعلوا لله نصيبا من كذا ولشركائهم نصيبا منه يدل عليه ما بعده من قوله
فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا وهذا لله جملة منصوبة المحل بالقول
وكذلك قوله وهذا لشركائنا وقوله بزعمهم فيه وجهان احدهما ان يتعلق بقالوا
اي قالوا ذلك القول بزعم لا بيقين واستبصار وقيل هو متعلق بما تعلق
الاستقرار من قوله لله وقرا العامة بفتح الزاي من زعمهم في الموضعين وهذه لغة
الحجاز وهي الفصحى وقرا الكسائي بزعمهم بالضم وهي لغة بني اسد ولعل الفتح
والضم بمعنى واحد او المفتوح مصدر والمضموم اسم حكاه في مشهوره وقرا ابن
ابي عبلة بزعمهم بكسر الزاي والعين وهذه لغة رابعة لبعض قيس وبني تميم وبكسر
الزاي ولم يقرا بهذه اللغة فيما علمت وقد تقدم تحقيق الزعم وقوله لشركائنا
يجوز فيه وجهان احدهما ان الشركاء من الشرك والمعنيون به الاصنام التي اشركوا
بها مع الباري تعالى في العبادة ولنسبة الاضافة الى فاعل ولا الى مفعول
بل هي اضافة تخصيص والمعنى للشركاء الذين اشركوا بينهم وبين الله في العبادة
والثاني ان الشركاء الشركة ومعنى كونهم سموا الهتهم شركاءهم اي جعلوهم
شركاء في اموالهم وزروعهم وانعامهم ومتاجرهم وغير ذلك فتكون الاضافة اضافة
لفظية اما الى المفعول اي شركائنا الذين يشاركوننا في اموالنا واما الى الفاعل
اي الذين اشركناهم في اموالنا وقوله ساء ما يحكمون فيه عدم نظيرها غير مرة
ووقوعها الحوفي هنا قال ما بمعنى الذي والمقدر ساء الذي يحكمون حكمهم فيكون
حكمهم مبتدا وما قبله الخبر وحذف لدلالة يحكمون عليه ويجوز ان تكون ما تمييزا
على مذهب من يجيز ذلك في بئسما فتكون في موضع نصب والمقدر ساء حكما
حكمهم ولا يكون يحكمون صفة لما لان الغرض الابهام ولكن في الكلام حذف يدل عليه
ما والمقدر ساء ما ما يحكمون فحذف ما الثانية قلت وما هذه انه شيء موصوف له
مذهب المصريين ان حذف الموصول لا يجوز وقد عرف ذلك وانه شيء موصوف
بصفته نظر لانه لم يعهد حذف ما نكرة موصوفة وقال ابن عطية وما في موضع رفع

كانه

كانه قال ساء الذي يحكمون ولا يتجه عندي ان يجري ساء هنا مجرى نعم وبئس
لان المفسر هنا مضمر ولا بد من اظهاره باتفاق من النحاة وانما اتجه ان يجري مجرى
بئس في قوله ساء مثلا القوم لان المفسر ظاهر في الكلام قال الشيخ وهذا
كلام من لم يتصفح ما قدمه في العربية بل قلد انها ساء تبين الابهام اذا اجريت
مجرى بئس كان حكمهما سواء لا يختلف في شيء البتة من فاعل ظاهر او مضمر
وتمييز ولا خلاف في جواز حذف المخصوص بالمدح او الذم والتمييز لدلالة
الكلام عليه فقوله لان المفسر هنا مضمر ولا بد من اظهاره باتفاق قول
ساقط ودعواه الاتفاق على ذلك مع ان الاتفاق على خلافه عجيبة
قوله وكذلك زين الى محل النصب نعتا لمصدر محذوف فقط اسوه
تقدره الزمخشري تقديرين فقال ومثل ذلك التزيين وهو تزيين الشرك في
قسمة القربان بين الله والالهة او ومثل ذلك التزيين البليغ الذي علم من الشياطين
قال الشيخ قال ابن الانباري ويجوز ان يكون كذلك مستانفا غير مشار به
الى ما قبله فيكون المعنى وهكذا زين قلت والمنقول عن ابن الانباري انه
مشار به الى ما قبله نقل الواحدي عنه انه قال ذلك اشارة الى ما نعاه
الله عليهم من قسمتهم بالقسمة الجاهلية فقيل ومثل ذلك الذي اتوه في القسم جهلا
وخطا زين لكثير من المشركين لسببه بين الشركاء خطاهم في القسم وهذا
يعني قول الزجاج وفي هذه الاية قراات كثيرة والمتواتر منها ثلاث
الاولى قراة العامة زين مبنيا للفاعل وقتل نصبا على المفعولية واولادهم
خفضا بالاضافة وشركاؤهم رفع على الفاعلية وهي قراة واضحة المعنى
والتركيب وقرا ابن عامر زين مبنيا للمفعول قتل رفعا على ما لم يسم فاعله اولادهم
نصبا على المفعول بالمصدر شركائهم خفضا على اضافة المصدر اليه فاعلا
وهذه القراة متواترة صحيحة وقد تجرا كثير من الناس على قارئها بما لا ينبغي وهو
اعلى القراء السبعة سندا واقدمهم هجرة اما علو سنده فانه قرا على ابي الدردا

Copyright © King Saud University